يقصد بالمياه الداخلية بأنها المياه الواقعة على الجانب المواجه للبر من خط الاساس للبحر الاقليمي , و يقع ضمن المياه الداخلية الموانئ البحرية و هي المنشأت التي تقيمها الدولة في مواقع معينة من شواطئها لارشاد السفن و استقبالها .

اما الخلجان فهي مساحة من البحر تتغلغل في اقليم الدولة و يؤدي هذا التغلغل الى نشوء مساحة من البحر تكاد تكون محصوره بين الارض , على ان اتفاقية قانون البحار لعام 1982 عرفت الخليج على انه انبعاج واضح المعالم يكون توغله بالقياس الى عرض مدخله على نحو يجعله يحتوي على مياه محصوره بالبر و يشكل اكثر من مجرد انحناء للساحل على ان هذا الانبعاج لا يعتبر خليجا الا اذا كانت مساحته تعادل او تفوق مساحه نصف دائره قطرها خط يرسم عبر مدخل ذلك الانبعاج .

و تقسم الخلجان من حيث قواعد القانون الدولي الى الخلجان الوطنية , الخلجان الدولية , الخلجان التاريخية .

اما البحيرات فهي مساحات من المياه محاطة بأراضي دولة او اكثر .

و البحار هي اما تحيط بها الارض من جميع الجهات و تسمى بالبحار المغلقة او بحار ممتدة في اليابسة و تتصل بالبحر و تسمر بالبحار شبه المغلقة .